

ما حكم من شك أنه أتى بسجدين في الركعة الثالثة من الصلاة الرابعة؟ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

ما حكم من شك في اتمام السجدين من الركعة الثالثة في الصلاة الرباعية لا شك هل صلى تجد ركعة سجدين ام واحدة يبني على اليقين اليقين انه سجد واحدة وشك في الثانية - [00:00:00](#)

يأتي بسجدة ثم يقوم يؤدي صلاته فاذا انهى الصلاة سجد سجدين للسهو وصلى فان لم يذكر الا بعد ما قام بالقراءة فشرع يقرأ ثم فرأى الشك عليه هل صلى سجد سجدين او واحدة - [00:00:19](#)

يقول ان شاء قطع القراءة وسجد الثانية لان السجدة ركن. نعم. ولا تبطل وتسقط بالقيام الى ركن اخر وان استمر فانه يكون بمثابة من لم يصلي سوى ركعتين بأن الشك في ركن من اركان هذه الركعة - [00:00:56](#)

وعدم الرجوع لاداءه تشتكي في اداء الركعة كلها فيؤدي ركعة كاملة كما بذلك ويسجد للسهو والله اعلم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:24](#)